٤١٩٧
٣٩٦

جامعة بنهـــا
كلية الحقوق ـ الدراسات العليا

المسئولية التأديبية للأطباء

رســـالة مقدمـــة
لنيل درجة الماجستير في القانون العام

مقدمة من الباحث

قدري محمـــد محمـــود

تحت إشراف

أ.د/ محمـد فـــوزي نويجـى
أستاذ مساعد ورئيس قسم القانون العام
(مشـرفًا أصليـاً)

أ.د/ محمد الشافعي أبو راس
أســتاذ القانـــون العـــام بالكليـــة
(مشـرفًا مشـاركًا)

T07-01291

جامعة بنها
كلية الحقوق - الدراسات العليا

المسئولية التأديبية للأطباء

رسالة مقدمة
لنيل درجة الماجستير في القانون العام

مقدمة من الباحث
قدري محمد محمود

لجنة الحكم على الرسالة

• الأستاذ الدكتور/ محمد الشافعي أبو راس أستاذ القانون العام غير المتفرغ بالكلية	(رئيسًا ومشرفًا)
• الأستاذ الدكتور/ طارق فتح الله خضر رئيس قسم القانون العام – أكاديمية الشرطة	(عضوًا)
• الأستاذ الدكتور/ محمد فوزي نويجي أستاذ مساعد ورئيس قسم القانون العام بالكلية	(مشرفًا)
• الأستاذ الدكتور/ منصور محمد أحمد أستاذ القانون العام المساعد – كلية الحقوق – جامعة المنوفية	(عضوًا)

عام (٢٠١١)

بسم الله الرحمن الرحيم
محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن

بسم الله الرحمن الرحيم

(وَلا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)

(سورة البقرة – آية ٤٢)

إهـــــداء

إلى روح والديَّ.. رحمة الله عليهما : :

أمي العزيزة

إلى أبي العزيز

إلى أبنى العزيز الطبيب/ محمود قدري

إليهم أهدى جهدي المتواضع

تقديراً وعرفاناً

شـــكر وتقديـــر

الحمد لله، حمدًا يكافئ نعمه، ويوافى مزيده، كما يحب ربنا ويرضى، لا أحصى ثناء عليه هو كما أثنى على نفسه. (ولئن شكرتم لأزيدنكم).

وأتـــوجه بالـــشكر لأســـتاذي الكريم المشرف على رسالتي **الأستاذ الدكتور/ محمد الشافعي أبو راس** (أســـــتاذ القانون العام بكلية الحقوق – جامعة بنها) على تفضل سيادته بالموافقة على رئاسة لجنة المناقشة، والحكم على هذه الرسالة، وقد كان لإشراف سيادته المتميز، ونصائحه العلمية، وغير العلمـــية، ومـــشاعره الأخوية الطيبة، وآرائه السديدة، الانعكاس الطيب على نفس الباحث، وفى إتمام ذلك البحث، وقد تعلم الباحث من سيادته الكثير من الـــصفات الحميدة، التي أنعم الله عليه بها، فكان في تعامله مع الباحث مثالاً لأســـتاذ الجامعة، ويحتذي به، ويدين له البلحث بالفضل الكبير في إتمام ذلك البحث، وتحمله عناء قراءته، ومراجعة تعديلاته، والله أسأل أن يرزقه ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة، وأن يمتعه وأسرته الكريمة بالصحة والعافية.

ويطيب للباحث أن يعتبر عن امتنانه العميق وسعادته الغامرة بموافقة أستاذه الجليل، **الأستاذ الدكتور/ طارق فتح الله خضر** (رئيس قسم القانون العام – أكاديمـــية الشرطة) على تولى سيادته مسئولية العضوية في لجنة المناقشة والحكم على هذا البحث، وذلك العالم الجليل الذي لا يرد كل من قصده، وقد بذل مع الباحث مجهود فوق كل تصور، وعايش مراحل إعداد البحث معايشةً كاملـــة، فكان عطاؤه فياضًا للبحث وللباحث، إذ لم يبخل بالوقت والجهد في تقـــديم يد العون لكل الباحثين، وقد جسد سيادته في إشرافه على هذا البحث معانـــي الأستاذية الحقة، ويعجز الباحث عن كتابة كلمات الشكر التي توافيه حقـــه إزاء ما قدم وأرشد، فاللهم أسأل أن يبارك له في ذريته، وان يجعل له ذلـــك العمـــل في ميزان حسناته، وأن يعطيه من خيرن الدنيا والآخرة، وأن يمتعه بالصحة والعافية، وأن يجزيه خير الجزاء.

ويـــتقدم الباحث بأسمى آيات الشكر والتقدير **للأستاذ الدكتور/ محمد فـــوزي نويجى** (أستاذ مساعد ورئيس قسم القانون العام بالكلية – مشرفاً في لجنة المناقشة والحكم) وذلك العالم الجليل الذي لا ينفذ بحر عطائه ولا تنتهي رحابـــة صدره، والتي لم يعهد لها الباحث مثيلاً، فعلمه الغزير استفاد به كل من خالطه وعاصره، فقد استفاد منه الباحث كثيرًا أثناء فترة تفضله بالموافقة على الإشراف والمشاركة في لجنة الحكم على هذه الرسالة، ولم يجد منه إلا كـــل أخـــوة صادقة ومشاعر طيبة مخلصة، وكانت لها أكبر الأثر في نفس الـــباحث وفـــى إتمـــام هذا البحث، وبذلك نال الباحث شرف الانضمام إلى الأجيال التي تتلمذت على يديه، فاللهم أجعله في أعلى عليين وأحفظه وأسرته الكريمة من كل سوء وزده علمًا ومتعة بالصحة والعافية، وأجزه عن الباحث خير الجزاء.

ويتقدم الباحث **للأستاذ الدكتور/ منصور محمد أحمد** (أستاذ القانون العام المساعد بكلية الحقوق – جامعة المنوفية – عضواً في لجنة المناقشة والحكم)، على تفضله مشكوراً بمناقشة الرسالة، رغم كثرة أعماله، على تفضله بقبول مناقشته للرسالة رغم كثرة مشاغله وضيق وقته، فقد لمست منه رحابة صدره، مما قوى عزيمتي، وزاد أملى، فكان نعم المربى والموجه، فاستفدت بآراء سيادته، وانتفعت بعلمه، فأسأل الله له التوفيق والسداد، وأن يبارك في عمره ويسعده في الدنيا والآخرة.

إلى كل هؤلاء وغيرهم ممن عاونني في إعداد هذا البحث خالص شكري وتقديري.

وأسأل الله أن يجزيهم عنى خير الجزاء.

الباحـــث

مقدمـــــة

مقدمـــــة

الـــتأديب هـــو مظهر من مظاهر الرئاســـة الإدارية التي تفرضها طبيعـــة التنظيم الإداري، وما من شك في أنه يُعد أحد الضرورات التي تقوم عليها كافة المجـــتمعات المنتظمة(١)، وقد كان من مقتضى التنظيم القانوني لعلاقات العمـــل أن تكفـــل المـــشرع إعطاء العامل حقوقًا أحاطها بسياج من الضمانات، حرصًا عليه، وابتغـــاء مصلحته ومقابل ذلك ألقى على عاتقه واجبات، كما حظر عليه أمورًا عدة.

وإذا كان التأديب يمثل بصفة عامة ضرورة لكل حياة اجتماعية منظمة فإنه يستهدف في مجال الوظيفة العامـــة كفالة حسن ســـير المرافق العامـــة بانتظام وإطراد، وذلك من خلال تقويم وإصلاح السلوك غير السوي للموظف المنحرف وردعه ومنعه من العودة إلى ارتكاب الخطأ مـــرة أخرى(٢) من خلال ما يوقـــع عليه من جزاءات تأديبية.

كذلك تبدو أهميـــة التأديب فيما يتضمنه من إجراءات تســـتهدف إقامة وتثبيت دعائم النظام في مجال الوظيفة العامة والمحافظة عليه وحمايته من أي إخلال(٣).

ويعتمد النظام التأديبي في أي دولة من الدول على أسلوب الردع في تحقيق أهدافه عن طريق توقيع جزاءات تأديبيـــة على المخلين بالالتزامات الوظيفيـــة ومع ذلك يلاحظ أن هـــذه الجزاءات التي يتعرض لهـــا المخالف تتفـــاوت فـــي جسامتها، فبعضها لا يترتب عليه ســـوى آثار معنوية لعقوبة الإنذار أو التنبيه(٤)

---

(١) د. **عبد الحميد الشواربى**، مسـئولية الأطبـاء والصيادلـة والمستشفيات، المدنية والجنائيـة والتأديبيـة، منشـأة المعارف، ٢٠٠٤، ص ٣٥٩، د. **ثـروت عبد العـال**، إجـراءات المسـاءلة التأديبيـة وضماناتهـا، دار النشـر والتوزيع، بجامعة أسيوط، بدون تاريخ نشر، ص ٥.

(٢) د. **مصطفى عفيفي**، فلسفة العقوبة التأديبية وأهدافها، دراسـة مقارنة ١٩٧٦، ص ١٨، د. **محمد عصفـور** نحو نظرية عامـــة في التأديب، عالـم الكتب، سـنة ١٩٦٧، ص ١٥، د. **سـليمان محمد الطمـاوى**،قضـاء التأديب القضاء الإداري، الكتاب الثالث، دراســـة مقارنـــة، دار الفكر العربـــي، ١٩٨٧ ص ٤١٦، د. **عبد الفتاح مراد** المخالفات التأديبيـة للقضـاة وأعضـاء النيابة، دراسة المقارنة ١٩٩٣ ص ٢٦.

(٣) د. **مصطفى عفيفي**، المرجع السابق، ص ١٨.

(٤) وذلك باعتباره نوعًا من التحذير الوقائي الذي تمارســه الإدارة على موظفيها منعًا ووقايـة من العودة مســتقبلاً لارتكاب أخطاء جديدة ولا يترتب عليه آثار تبعية بالنسبة للترقية أو استحقاق العلاوة، د. **مليكه صاروخ** سـلطة التأديب في الوظيفة العامة بين الإدارة والقضاء دراسة مقارنة، الطبعة الأولى ١٩٨٤، ص ٢٠٥.

فهرس بالمحتويات

الموضـــــــوع	الصفحة
مقدمة	١
أهمية البحث	٢
أسباب اختيار الموضوع	٣
منهج البحث	٥
خطة البحث	٦
الفصل التمهيدي: الطبيعة القانونية للنقابات المهنية (وخاصة الأطباء)	٧
المبحث الأول: مفهوم النقابة المهنية وخصائصها (خاصة نقابة الأطباء)	٧
المطلب الأول: مفهوم النقابة المهنية	٨
المطلب الثاني: الخصائص العامة للنقابات المهنية	١٠
خصائص النقابات المهنية	١٢
المبحث الثاني: النشأة التاريخية لنقابات المهن الحرة (وخاصة نقابة الأطباء)	١٤
المطلب الأول: نشأة النقابات في فرنسا	١٥
المطلب الثاني: نشأة النقابات المهنية في مصر	١٨
المبحث الثالث : تكوين نقابة الأطباء واختصاصاتها	٢١
المطلب الأول: تكوين النقابة المهنية	٢١
المطلب الثاني: اختصاصات النقابة	٢٣
المبحث الرابع: الطبيعة القانونية للنقابات المهنية	٢٤
المطلب الأول: الطبيعة القانونية للنقابات المهنية في فرنسا	٢٤
أولا: موقف المشرع المصري	٢٥
ثانيا: موقف القضاء الفرنسي	٢٥
المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للنقابات المهنية في مصر	٢٧
أولا: موقف المشرع المصري	٢٧
ثانيا: موقف القضاء الإداري	٢٧
موقف محكمة القضاء الإداري	٢٨
موقف المحكمة الإدارية العليا	٣١
الفصل الأول: الجريمة التأديبية للأطباء	٣٥
المبحث الأول: مفهوم الجريمة التأديبية للأطباء	٣٥
المطلب الأول: مفهوم الجريمة التأديبية بصفة عامة	٣٦
المطلب الثاني: مفهوم الجريمة التأديبية للأطباء بصفة خاصة	٣٨
المبحث الثاني: أركان الجريمة التأديبية	٤٠
المطلب الأول: الأركان العامة للجريمة التأديبية	٤٠
الفرع الأول: الركن الشرعي للجريمة التأديبية	٤٢
الخلاف حول وجود الركن الشرعي	٤٢
المراد بالركن الشرعي	٤٢
مبدأ الشرعية في المجال التأديبي	٤٣
الفرع الثاني: الركن المادي للجريمة التأديبية	٤٧
ولقيام العنصر المادي يلزم توافر عنصر التحديد	٤٧
وأخيرًا في شأن العنصر المادي	٤٩

الموضـــــــوع	الصفحة
الفرع الثالث: الركن المعنوي للجريمة التأديبية	٥٠
ماهية الركن المعنوي	٥٠
المبحث الثالث: الفرق بين الخطأ المهني والقصد الجنائي.....	٥١
المطلب الأول: الخطأ المهني والقصد الجنائي.....	٥١
المطلب الثاني: القصد الجنائي في جرائم الخطأ غير العمدى	٥٦
الجرائم غير العمدية	٥٧
أنواع الخطأ غير العمدى	٥٨
الخطأ الفني.....	٥٨
الخطأ المادي.....	٥٨
المطلب الثالث: الفرق بين مزاولة العمل من خلال النقابة وبين حالة عدم الحصول على ترخيص	٦٢
الفصل الثاني: المسئولية عن الأخطاء الطبية.....	٧١
المبحث الأول: الخطأ.....	٧٣
المطلب الأول: قيام المسئولية على أساس الخطأ.....	٧٣
المطلب الثاني: صور الخطأ الطبي.....	٧٨
أولاً: الإهمال.....	٧٨
ثانيًا: الرعونة.....	٧٩
ثالثًا: عدم الاحتراز	٨٢
رابعًا: مخالفة القوانين والقرارات واللوائح والأنظمة.....	٨٣
المطلب الثالث: انتهاء القضاء لمحاسبة الطبيب عن خطئه الطبي بكافة صوره	٨٥
المبحث الثاني: الضرر.....	٩١
المطلب الأول: الضرر الطبي.....	٩١
المطلب الثاني: عناصر وشروط الضرر الأدبي.....	٩٥
المبحث الثالث: رابطة السببية Liende Causalité.....	٩٨
المطلب الأول: في إثبات رابطة السببية ونفيها.....	١٠٠
المطلب الثاني: انعدام السببية لقيام السبب الأجنبي.....	١٠٤
المطلب الثالث: الأخطاء التي يترتب عليها ضرر المريض بحالاتها.....	١٠٧
الفرع الأول: حالة ما إذا كانت العوامل التي اشتركت في إحداث الضرر يرجع بعضها إلى فعل المريض.....	١٠٨
الفرع الثاني: حالة ما إذا ساهم خطأ الغير في قطع رابطة السببية.....	١٠٩
الفصل الثالث: الإجراءات التأديبية الخاصة بالأطباء	١١٣
المبحث الأول: الشكوى.....	١١٣
المبحث الثاني: في التحقيق.....	١١٩
المطلب الأول: ماهية التحقيق.....	١١٩
المطلب الثاني: الجهة المختصة بالتحقيق في نقابة الأطباء.....	١٢٢
المطلب الثالث: الجهة صاحبة التصرف في التحقيق.....	١٣١
المبحث الثالث: الإحالة إلى هيئة التأديب الابتدائية.....	١٣٤
المطلب الأول: الجهة صاحبة الاختصاص بالإحالة إلى هيئة التأديب.....	١٣٥
المطلب الثاني: الوقت الذي يعتبر فيه الطبيب محالاً للمحاكمة التأديبية	١٣٩
المطلب الثالث: تحديد طبيعة القرار الصادر بالإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٤٢
المبحث الرابع: الهيئات المختصة بتأديب الأطباء.....	١٥٠
المطلب الأول: مجلس النقابة الفرعية كسلطة تأديبية	١٥١
الفرع الأول: تشكيل مجلس النقابة.....	١٥١
الفرع الثاني: الاختصاص المنوط بمجلس النقابة الفرعية في مجال مساءلة الأطباء تأديبيًا	١٥٣

الموضـــــــوع	الصفحة
الفرع الثالث: الطبيعة القانونية لمجلس النقابة الفرعية وطبيعة القرارات الصادرة عنه	١٥٥
الفرع الرابع: الإجراءات المتبعة أمام مجلس النقابة الفرعية للأطباء	١٦٠
المطلب الثاني: هيئة التأديب الابتدائية	١٦١
الفرع الأول: تشكيل هيئة التأديب الابتدائية	١٦١
الفرع الثاني: جلسات المحاكمة التأديبية أمام الهيئة الابتدائية	١٦٤
المطلب الثالث: هيئة التأديب الاستئنافية	١٧٦
الفرع الأول: تشكيل هيئة التأديب الاستئنافية والملاحظات على هذا التشكيل	١٧٦
الفرع الثاني: مدة هيئة التأديب الاستئنافية وأصول رد أعضائها	١٧٨
أولاً: مدة هيئة التأديب	١٧٩
ثانيًا: رد أعضاء هيئة التأديب	١٧٩
الفرع الثالث: إجراءات التأديب أمام هيئة التأديب الاستئنافية	١٧٩
الفرع الرابع: قرارات هيئة التأديب وكيفية صدورها	١٨٠
المطلب الرابع: الطبيعة القانونية لمجالس التأديب	١٨١
أولاً: من حيث التسبيب	١٨٢
ثانيًا: من حيث المحكمة المختصة بنظر الطعن وحالاته	١٨٢
ثالثًا: السحب والإلغاء والتصحيح	١٨٣
رابعًا: نظر القاضي للدعوى تلقائيًا	١٨٤
خامسًا: من حيث مسئولية الدولة عنها	١٨٤
الفصل الرابع: العقوبات التأديبية	٢٠٩
المبحث الأول: ماهية العقوبات التأديبية	٢٠٩
المطلب الأول: تعريف الفقهاء للعقوبة التأديبية في ضوء التعريفات العامة	٢١١
المطلب الثاني: التعريفات المحددة للعقوبة التأديبية	٢١٣
الفرع الأول: تعريف العقوبة من حيث طبيعتها ومحلها	٢١٣
الفرع الثاني: تعريف العقوبة من حيث الهدف المراد تحقيقه من ورائها	٢١٤
الفرع الثالث: تعريف العقوبة التأديبية من حيث الأشخاص المطبقة عليهم	٢١٥
الفرع الرابع: تعريف العقوبة التأديبية من حيث الأفعال المسببة لها	٢١٧
المطلب الثالث: المبادئ التي تحكم العقوبة التأديبية	٢١٨
الفرع الأول: مبدأ شرعية العقوبة التأديبية	٢١٨
الفرع الثاني: مبدأ عدم جواز تعدد العقوبات التأديبية	٢١٩
الفرع الثالث: مبدأ تناسب العقوبة التأديبية مع الخطأ التأديبي	٢٢٠
الفرع الرابع: مبدأ شخصية العقوبة التأديبية	٢٢٢
الفرع الخامس: المركز القانوني للموظف الذي تقدر على أساسه العقوبة	٢٢٣
الفرع السادس: تسبيب الجزاء	٢٢٤
المبحث الثاني: أنواع العقوبات التأديبية المحددة في قانون نقابة الأطباء وبعض طوائف العاملين الذين تنظم شئون تأديبهم تشريعات خاصة	٢٢٦
المبحث الثالث: انقضاء العقوبة التأديبية	٢٣٠
الفصل الخامس: طرق الطعن في القرارات التأديبية للأطباء	٢٥٠
المبحث الأول: المعارضة	٢٥٤
المطلب الأول: الجهة المختصة بنظر الاعتراض	٢٥٦
المطلب الثاني: مدة الطعن بالاعتراض، وبدايتها، وطريقة تقديم الاعتراض	٢٥٧
المطلب الثالث: آثار المعارضة	٢٥٨
المبحث الثاني: الاستئناف Appel	٢٥٩
المطلب الأول: أصحاب الحق في الاستئناف ومدته وطريقة تقديمه	٢٦١

الموضـــــــوع	الصفحة
المبحث الثالث: الطعن بالنقض	٢٦٢
المطلب الأول: جهة الطعن بقرارات هيئة التأديب الاستئنافية	٢٦٤
الفصن الأول: أصحاب الحق في إقامة الطعن	٢٦٦
الفصن الثاني: ميعاد الطعن بالإلغاء بالقرار التأديبي الاستئنافي	٢٦٧
الفصن الثالث: إجراءات رفع الطعن	٢٦٨
الفرع الثاني: أسباب الطعن	٢٧٠
المطلب الثاني: دور المحكمة الإدارية في رقابة الإلغاء على القرارات التأديبية	٢٧٣
الفرع الأول: سلطة المحكمة الإدارية العليا في نظر الطعن	٢٧٣
الفرع الثاني: دور القضاء الإداري في الرقابة على ملاءمة العقوبة التأديبية للخطأ التأديبي	٢٧٨
الفصن الأول: موقف المحكمة الإدارية العليا من الرقابة على التناسب	٢٧٩
الفصن الثاني: موقف الفقه المصري من الرقابة على التناسب بين الجزاء والخطأ التأديبيين	٢٨٢
المبحث الرابع: التماس إعادة النظر وإعادة القيد	٢٨٣
المطلب الأول: التماس إعادة النظر	٢٨٤
الفرع الأول: أما عن الحالات التي تجيز الطعن بالتماس إعادة النظر	٢٨٥
الفرع الثاني: التماس إعادة النظر والطعن بالنقض	٢٨٧
المطلب الثاني: إعادة القيد	٢٨٧
الخاتمة	٢٩٠
النتائج المستخلصة من الدراسة	٢٩٠
التوصيات التي يراها الباحث	٢٩٤
ملخص الرسالة بالعربي	٢٩٩
ملخص الرسالة بالإنجليزي	٣٠٢
قائمة المراجع	٣٠٥
أولاً: المؤلفات العامة	٣٠٥
ثانيًا: المؤلفات الخاصة (المراجع العربية)	٣١٥
ثالثًا: الأبحاث والمقالات	٣١٧
رابعًا: رسائل دكتوراه	٣٢٠
خامسًا: المعاجم	٣٢١
سادسًا: المراجع الأجنبية	٣٢٢
الفهرس	٣٢٤